توبة غير القاذف : الندم والإقلاع والعز على عدم العود .

فائدتان .

الأولى : توبة غير القاذف : الندم والإقلاع والعزم أن لا يعود على الصحيح من المذهب .

فلو كان فسقه بترك واجب - كصلاة وصوم وزكاة ونحوها - فلا بد من فعلها .

وقيل : يشترط - مع ذلك - قوله إني تائب ونحوه .

وعنه : يشترط - مع ذلك - أيضا : مجابنة قرينة فيه .

الثانية : يعتبر في صحة النوبة : رد المظلمة إلى ربها وان يستحله أو يستعمله معسر ومبادرته إلى حق ا تعالى حسب إمكانه .

ذكره في الترغيب وغيره .

وهو ظاهر ما قدمه في الفروع .

وذكر المصنف وغيره : يعتبر رد المظلمة أو بدلها أو نية الرد متى قدر .

وتقدم - في آخر القذف - : إذا كان عليه حق غير مالي لحي .

فأما إن كانت المظلمة لميت في مال : رده إلى ذريته فإن لم يكن له وارث : فإلى بيت المال وإن كانت للميت - في عرضه كسبه وقذفه - فينوي استحلاله إن قدر في الآخرة أو يستغفر ا له حتى يرضيه عنه .

والظاهر : صحته توبته في الدنيا مع بقاء حق المظلوم عليه لعجزه الخلاص منه كالدين فتقبل شهادته وتصح إمامته .

قاله ابن نصر ا في حواشي الفروع .

وعنه : لا تقبل توبة مبتدع .

اختاره أبو إسحاق